

(المادة الثالثة)

يلغى نظام الأسمية الصادر في أول أكتوبر سنة ١٩٥٧، وكل ما يخالف هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ جادى الأول سنة ١٣٩٦ (٢٤ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

جدول (١)

الخاص بالأسمية الفردية العامة

- ١ - السيد رئيس الجمهورية .
- ٢ - السيد نائب رئيس الجمهورية .
- ٣ - السادة الحائزون لتفلاذة النيل .
- ٤ - السيد رئيس مجلس الشعب .
- ٥ - السيد رئيس مجلس الوزراء .
- ٦ - السادة الحائزون لتفلاذة الجمهورية .
- ٧ - السادة رؤساء الوزراء السابقون .
- ٨ - السادة الحائزون على وشاح النيل .
- ٩ - السادة نواب رئيس مجلس الوزراء .
- ١٠ - السادة نواب رئيس الوزراء السابقون .
- ١١ - السيد قائد عام القوات المسلحة .
- ١٢ - السيد الأمين الأول للاتحاد الاشتراكي العربي .
- ١٣ - السيد رئيس ديوان رئيس الجمهورية .
- ١٤ - السادة الحائزون لدرجة نائب رئيس الوزراء .
- ١٥ - فضيلة شيخ الجامع الأزهر .
- ١٦ - غبطة بابا الاسكندرية وبطريك الكرازة المرقسية .
- ١٧ - السيد أمين عام جامعة الدول العربية .
- ١٨ - السادة حاملو رتبة المشير .
- ١٩ - السيد رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة .
- ٢٠ - السادة الوزراء .
- ٢١ - السادة الوزراء السابقون .

ملحوظة :

- (١) يتمتع السيد أمين عام جامعة الدول العربية الخالي بأسمية خاصة وتنعى بأن رتبة سيادة بعد حامل وشاح النيل وقبل السادة نواب رئيس مجلس الوزراء، وذلك بصفة شخصية
- (٢) يضم السيد وزير الخارجية أو من يقوم بأعماله عند غياب السادة الوزراء.

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٩ لسنة ١٩٧٦

نظام أسمية الدرجات ونظام المراسم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالدولة ؛
وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٧ لسنة ١٩٦٧ في شأن معادلة درجات الكادرات الخاصة بدرجات الكادر العام ؛
وعلى ماعرضه رئيس ديوان رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تقرر الأسمية الفردية بين شاغلي المناصب والوظائف عند حضورهم الحفلات والمآدب الرسمية طبق للترتيب المبين بالجدول "أ" و"ب" و"ج" المرفقة بهذا القرار مع مراعاة مايلي :

- (١) إذا اتفق شخص لا أكثر من فئة فتكون أسميته في الفئة العليا .
- (٢) يكون ترتيب أفراد الفئة الواحدة على حسب الأقدمية .
- (٣) تكون أسمية العامل المتقاعد بعد العاملين الحاليين الشاغليين لذات الوظيفة والنسبة التي كان يشغلها من قبل إلا إذا حدثت أسميته صراحة في الجداول المرفقة .
- (٤) تقرر الأسمية بين رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية على حسب المرتبة ثم على حسب الأقدمية ، باعتبار تاريخ تقديم أوراق الاعتماد .

أما القائمون بالأعمال فيقدمون على القاعين بالأعمال نيابة وتبت أقدميتهم فيما بينهم من تاريخ اشعارهم وزير الخارجية اشعاراً مصحوباً بأوراق اعتمادهم .

- (٥) تقرر الأسمية بين رجال السلك السياسي الأجنبي على حسب الدرجة ثم على حسب الأقدمية بين المتساوين في الدرجة . وتبت الأسمية من تاريخ الختباب الذي يعطيه رئيس البعثة وزير الخارجية بتعيين الموظف السياسي .

(المادة الثانية)

تقرر أسمية الهيئات في الحفلات الرسمية طبقاً للترتيب المبين بالجدول "د" المرفق بهذا القرار .

إدارة قضايا الحكومة والوكلاء العاملون بالنيابة الإدارية ،
ووكلاء الرقابة الإدارية وعمداء الكليات بالجامعات ووكلاء
الكليات بالجامعات ورؤساء مجالس الأقسام بالكليات
بالجامعات والاساتذة بالجامعات وأمناء عام الجامعات
وجامعة الأزهر .

(ب) الوزراء المقوضون، والقناصل العاملون بوزارة الخارجية .

٤٠ - السادة أعضاء مجلس الشعب .

٤١ - السادة الحائزون على وسام الجمهورية من الطبقة الثانية .

٤٢ - (أ) رؤساء المحاكم الابتدائية ورؤساء نيابة طامة فقة (أ) والمستشارون
المساعدون فقة (أ) بمجلس الدولة والمستشارون المساعدون
فقة (أ) بإدارة قضايا الحكومة ورؤساء النيابة الإدارية
فقة (أ) .

(ب) مديرو العموم بالحكومة والقطاع العام وأعضاء المختبرات
الدائمة من فقة (أ) وأعضاء الرقابة الإدارية فقة (أ) .

(ج) حاملو رتبة عميد بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٣ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثانية .

٤٤ - (أ) الرؤساء بالمحاكم الابتدائية ، ورؤساء نيابة فقة (ب)
والمستشارون المساعدون فقة (ب) بمجلس الدولة
والمستشارون المساعدون فقة (ب) بإدارة قضايا الحكومة
ورؤساء النيابة الإدارية من الفقة (ب) والاساتذة المساعدون
بالجامعات وجامعة الأزهر .

(ب) النضاة ووكلاء نيابة فقة ممتازة، والنواب بمجلس الدولة
والنواب بإدارة قضايا الحكومة ، ووكلاء نيابة إدارية من
الفقة الممتازة، المستشارون والقناصل العاملون من الدرجة الأولى
بوزارة الخارجية .

(ج) العاملون من الدرجة الثانية بالحكومة والقطاع العام
وأعضاء المختبرات العامة فقة (ب) وأعضاء الرقابة الإدارية
فقة (ب) .

(د) حاملو رتبة عقيد بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٥ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الثالثة .

٤٦ - (أ) وكلاء النيابة والمندوبون بمجلس الدولة والمحامون بإدارة
قضايا الحكومة ووكلاء النيابة الإدارية .

(ب) المدرسون بالجامعات وجامعة الأزهر .

(ج) السكرتيريون الاوائل والقناصل من الدرجة الثانية
بوزارة الخارجية .

٢٢ - السادة حاملو الرتب العسكرية بدرجة وزير .

٢٣ - السيدان وكيلا مجلس الشعب .

٢٤ - السادة الذين هم في درجة وزير .

٢٥ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الأولى .

٢٦ - (أ) السادة نواب رئيس محكمة القضاة ، رؤساء محاكم
الاستئناف الأخرى ونواب رئيس مجلس الدولة .

(ب) السادة حاملو رتبة الفريق أول .

٢٧ - السادة نواب الوزراء .

٢٨ - السادة نواب الوزراء السابقون .

٢٩ - السيد الفريق كبير الياوران .

٣٠ - السيد كبير الأمناء .

٣١ - السادة حاملو رتبة الفريق أو قائد القوات الجوية والدفاع
الجوى والبحرية .

٣٢ - السادة المحافظون .

٣٣ - السادة أعضاء الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي العربي .

٣٤ - سادة من في درجة نائب وزير أو الدرجة الممتازة أو وكيل أول
بالحكومة والقطاع العام أو سفير ممتاز بوزارة الخارجية
ووكيل الأزهر ومفتي الديار المصرية ونائب رئيس هيئة الرقابة
الإدارية .

٣٥ - السيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسكك الحديدية،
السيد رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبريد ،
السيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للإواصلات السلكية
واللاسلكية ، المديرين بهيئة قناة السويس .

٣٦ - الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الأولى .

٣٧ - نواب رؤساء محاكم الاستئناف ، المحامي العام الأول وكلاء
مجلس الدولة ، وكلاء إدارة قضايا الحكومة ، الوكلاء
العاملون الأول بالنيابة الإدارية .

٣٨ - (أ) نواب المديرين بهيئة قناة السويس .

السادة حاملو رتبة لواء بالقوات المسلحة والشرطة .

(ب) المستشارون بالمحكمة العليا .

(ج) السفراء بوزارة الخارجية .

(د) وكلاء المختبرات العامة .

٣٩ - (ز) وكلاء الوزارات ، أمين عام المجلس الأعلى للأزهر ، أمين
عام مجمع البحوث الإسلامية ، أمين عام جامعة الأزهر ،
مدير عام الإدارة العامة للعلماء الأزهرية ، المستشارون
بمحكمة القضاة والمستشارون بمحاكم الاستئناف والمحامون
العاملون ، والمستشارون بمجلس الدولة ، والمستشارون

جدول (ب)

خاص بالأسبقية الفردية في حقبة أو مادية رسمية تقيمها
جهة مصرية ويشترك فيها رجال السلك السياسي الأجنبي

- ١ - السيد رئيس الجمهورية .
- ٢ - السيد نائب رئيس الجمهورية .
- ٣ - السادة الحائزون لقلادة النيل .
- ٤ - السيد رئيس مجلس الشعب .
- ٥ - السيد رئيس مجلس الوزراء .
- ٦ - السيد الحائزون لقلادة الجمهورية .
- ٧ - السادة رؤساء الوزراء السابقون .
- ٨ - السادة الحائزون لوشاح النيل .
- ٩ - السادة نواب رئيس الوزراء .
- ١٠ - السادة نواب رئيس الوزراء السابقون .
- ١١ - السيد قائد عام القوات المسلحة .
- ١٢ - السيد الأمين الأول للاتحاد الاشتراكي العربي .
- ١٣ - السيد رئيس ديوان رئيس الجمهورية .
- ١٤ - السادة الحائزون لدرجة نائب رئيس وزراء .
- ١٥ - فضيلة شيخ الجامع الأزهر .
- ١٦ - غبطة بابا الاسكندرية وبطريرك الكرازة المرقسية .
- ١٧ - السيد أمين عام جامعة الدول العربية^(١) .
- ١٨ - السادة حاملو رتبة المشير .
- ١٩ - السيد رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة
- ٢٠ - السادة الوزراء^(٢) .
- ٢١ - السفراء الأجانب .
- ٢٢ - السادة وزراء جمهورية مصر العربية السابقون .
- ٢٣ - السادة حاملو الرتب العسكرية بدرجة وزير .
- ٢٤ - السادة وكلاء مجلس الشعب .
- ٢٥ - السادة الذين هم في درجة وزير .
- ٢٦ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الأولى .

لمعرفة :

(١) يتبع السيد أمين عام جامعة الدول العربية الحالي بأسبقية خاصة وتفصى بأن يأتي سيادته
بعد حامل و شاح النيل وفيل السادة نواب رئيس مجلس الوزراء . وذلك بصفة شخصية .

(٢) يتقدم السيد وزير الخارجية أو من يقوم بأعماله عنه غيابه السادة الوزراء .

(د) العاملون بالدرجة الثالثة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات السامة من الفئة (ج) ممتازة وأعضاء الرقابة
الإدارية من فئة (ج) .

(هـ) حاملو رتبة مقدم بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٧ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثالثة .

٤٨ - (أ) العاملون من الدرجة الرابعة في الحكومة والقطاع العام
وأعضاء المخابرات السامة من الفئة (ج) والسكرتيريون
التوائى والقناصل المساعدون بوزارة الخارجية وأعضاء
الرقابة الإدارية من الفئة (د) .

(ب) حاملو رتبة رائد بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٩ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الرابعة .

٥٠ - (أ) المدرسون المساعدون بالجامعات وجامعة الأزهر .

(ب) العاملون من الدرجة الخامسة بالحكومة والقطاع العام
وأعضاء المخابرات العامة من الفئة (د) ممتازة وأعضاء
الرقابة الإدارية من الفئة (هـ) ممتازة .

(ج) السادة حاملو رتبة نقيب بالقوات المسلحة والشرطة .

٥١ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الرابعة .

٥٢ - (أ) أعضاء المخابرات العامة من الفئة (د) .

(ب) العاملون من الدرجة السادسة بالحكومة والقطاع العام .
ومساعدو النيابة والمدوبون المساعدون بمجلس الدولة
والمندوبون بإدارة قضايا الحكومة ، ومساعدو النيابة
الإدارية .

وأعضاء الرقابة الإدارية من الفئة (هـ) .

(ج) حاملو رتبة الملازم أول بالقوات المسلحة والشرطة .

٥٣ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الخامسة

٥٤ - (أ) العاملون من الدرجة السابعة بالحكومة والقطاع العام ،
وأعضاء المخابرات العامة من الفئة (هـ) والمعلمون بالجامعات
وجامعة الأزهر والمحققون بوزارة الخارجية .

(ب) حاملو رتبة الملازم بالقوات المسلحة والشرطة .

(ج) معاونو النيابة والمدوبون المساعدون بإدارة قضايا

الحكومة ومساعدو النيابة الإدارية .

٥٥ - الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الخامسة .

والوكلاء العامون بالنيابة، ووكلاء الرقابة الإدارية، وعمداء الكليات بالجامعات، ووكلاء الكليات بالجامعات ورؤساء مجالس الأقسام بالكليات بالجامعات، والاساتذة بالجامعات، وأسساء عام الجامعات وجامعة الأزهر .

(ب) الوزراء المقوضون والقناصل العامون بوزارة الخارجية

٤٢ - أعضاء مجلس الشعب

٤٣ - الحائزون على وسام الجمهورية من الطبقة الثانية

٤٤- (أ) رؤساء المحاكم الابتدائية، رؤساء نيابة فئة (أ)، المستشارون المساعدون فئة (أ) بمجلس الدولة، المستشارون المساعدون فئة (أ) بإدارة قضايا الحكومة، ورؤساء النيابة الإدارية فئة (أ) .

(ب) مديرو العموم بالحكومة والقطاع العام، وأعضاء المخبرات العامة من فئة (أ) وأعضاء الرقابة الإدارية فئة (أ) .

(ج) حاملو رتبة عميد بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٥ - التأمون بالأعمال بالنيابة الأجانب .

٤٦ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثانية

٤٧- (أ) الرؤساء بالمحاكم الابتدائية، ورؤساء نيابة فئة (ب) والمستشارون المساعدون فئة (ب) بمجلس الدولة، والمستشارون المساعدون من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة ورؤساء النيابة الإدارية من فئة (ب) والاساتذة المساعدون بالجامعات وجامعة الأزهر .

(ب) القضاة، ووكلاء نيابة فئة ممتازة، والنواب بمجلس الدولة، والنواب بإدارة قضايا الحكومة، ووكلاء نيابة إدارية من الفئة الممتازة المستشارون بالسفارات والمفوضيات الأجنبية، المستشارون والقناصل العامون من الدرجة الأولى بوزارة الخارجية .

(ج) العاملون من الدرجة الثانية بالحكومة والقطاع العام، وأعضاء المخبرات العامة فئة (ب) وأعضاء الرقابة الإدارية فئة (ب) .

(د) حاملو رتبة عقيد بالقوات المسلحة والشرطة .

٤٨ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الثالثة .

٤٩- (أ) وكلاء النيابة، المندوبون بمجلس الدولة والمحامون بإدارة قضايا الحكومة، ووكلاء النيابة الإدارية .

(ب) المدرسون بالجامعات وجامعة الأزهر .

السكرتيرون الاول الأجانب، السكرتيرون الاوائل والقناصل من الدرجة الثانية بوزارة الخارجية

٢٧ - الوزراء المقوضون رؤساء البعثات الاجنبية .

٢٨- (أ) نواب رئيس محكمة النقض، رؤساء محاكم الاستئناف الأخرى، نواب رئيس مجلس الدولة .

(ب) السادة حاملو رتبة الفريق أول .

٢٩ - السادة نواب الوزراء .

٣٠ - السادة نواب الوزراء السابقون .

٣١ - التأمون بالأعمال الاجانب .

٣٢ - السيد الفريق كبير الاوران .

٣٣ - السيد كبير الامناء .

٣٤ - السادة حاملو رتبة الفريق أو قائد القوات الجوية والدفاع الجوي والبحرية .

٣٥ - السادة المحافظون .

٣٦ - السادة أعضاء الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي العربي .

٣٧ - السادة من في درجة نائب وزير أو الدرجة الممتازة أو وكيل أول بالحكومة والقطاع العام أو سفير ممتاز بوزارة الخارجية، وكيل الأزهر، ومفتي الديار المصرية، ونائب رئيس هيئة الرقابة الإدارية والسيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسكك الحديدية والسيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية والمديرون بهيئة قناة السويس .
(تمتد الأسمية فيما بينهم حسب تاريخ ورقم صدور قرار رئيس الجمهورية) .

٣٨ - الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الأولى .

٣٩ - نواب رؤساء محاكم الاستئناف، والمحامي العام الأول ووكلاء مجلس الدولة ووكلاء إدارة قضايا الحكومة والوكلاء العامون الأول بالنيابة الإدارية .

٤٠- (أ) نواب المديرون بهيئة قناة السويس .

السادة حاملو رتبة لواء بالقوات المسلحة والشرطة .

(ب) المستشارون بالمحكمة العليا .

(ج) السقراء بوزارة الخارجية .

(د) وكلاء المخبرات العامة .

٤١- (أ) وكلاء توزارات، وأمين عام المجلس الأعلى للأزهر، وأمين عام مجمع البحوث الإسلامية، وأمين عام جامعة الأزهر، ومدير عام الإدارة العامة للمعهد الأزهرية، المستشارون بمحكمة النقض، المستشارون بمحاكم الاستئناف والمستشارون بمجلس الدولة، والمستشارون بإدارة قضايا الحكومة، والمحامون العامون

جدول (ج)

خاص بالأوسمة الفردية في حفلة أو مأدبة رسمية تقيمها
جهة أجنبية ويشترك فيها رجال السلك السياسي الأجنبي

- ١ - السيد رئيس الجمهورية .
- ٢ - السيد نائب رئيس الجمهورية .
- ٣ - السادة الحائزون لقلادة النيل .
- ٤ - السيد رئيس مجلس الشعب .
- ٥ - السيد رئيس مجلس الوزراء .
- ٦ - السادة الحائزون لقلادة الجمهورية .
- ٧ - السادة رؤساء الوزراء السابقون .
- ٨ - السادة الحائزون لوشاح النيل .
- ٩ - السادة نواب رئيس مجلس الوزراء .
- ١٠ - السادة نواب رئيس الوزراء السابقون .
- ١١ - السيد قائد عام القوات المسلحة .
- ١٢ - السيد الأمين الأول للاتحاد الاشتراكي العربي .
- ١٣ - السيد رئيس ديوان رئيس الجمهورية .
- ١٤ - السادة الحائزون لدرجة نائب رئيس وزراء .
- ١٥ - فضيلة شيخ الجامع الأزهر .
- ١٦ - غبطة بابا الاسكندرية وبطريك الكرازة المرفية .
- ١٧ - السيد أمين عام جامعة الدول العربية (١) .
- ١٨ - السادة حاملو رتبة المشير .
- ١٩ - السيد رئيس هيئة أركان حرب القوات المسلحة .
- ٢٠ - السادة للوزراء (٢) .
- ٢١ - السفراء والوزراء المفوضون الأجانب .
- ٢٢ - السادة وزراء جمهورية مصر العربية السابقون .
- ٢٣ - السادة حاملو الرتب العسكرية بدرجة وزير .
- ٢٤ - السيدان وكيل مجلس الشعب .
- ٢٥ - السادة الذين هم في درجة وزير .
- ٢٦ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الأولى .

ملحوظة :

(١) يتبع السيد أمين عام جامعة الدول العربية الخالي بأسبقية خاصة وتنفذ إن كان
سيادته به حامل وشاح النيل وقيل السادة نواب رئيس مجلس الوزراء وذلك بصفتهم شخصية .

(٢) يتقدم وزير الخارجية أو من يفوضه بأعماله عند غيابه السادة للوزراء .

(ج) العاملون بالدرجة الثالثة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات العامة من الفئة (ج) الممتازة وأعضاء الرقابة الإدارية
من الفئة (ج)

(د) حاملو رتبة المقدم بالقوات المسلحة والشرطة .

٥٠ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثالثة .

٥١- (أ) العاملون من الدرجة الرابعة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات العامة من الفئة (ج) ، السكرتيرون التوائى بالسفارات
والمفوضيات الأجنبية ، السكرتيرون التوائى والقناصل المساعدون
بوزارة الخارجية وأعضاء الرقابة الإدارية من الفئة (د) .

(ب) حاملو رتبة رائد بالقوات المسلحة والشرطة

٥٢ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الرابعة .

٥٣- (أ) المدرسون المساعدون بالجامعات وجامعة الأزهر
والسكرتيرون التوائى الأجانب والسكرتيرون التوائى نواب
القناصل بوزارة الخارجية .

(ب) العاملون من الدرجة الخامسة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات العامة من الفئة (د) ممتازة وأعضاء الرقابة
الإدارية من الفئة (د) ممتازة .

(ج) حاملو رتبة تقيب بالقوات المسلحة والشرطة .

٥٤ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الرابعة .

٥٥ - (أ) العاملون من الدرجة السادسة بالحكومة والقطاع العام ومساعدين
ثيابة والمندوبون المساعدون بمجلس الدولة والمندوبون
بإدارة قضايا الحكومة ومساعدين النيابة الإدارية .

(ب) حاملو رتبة الملازم أول بالقوات المسلحة والشرطة

٥٦ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الخامسة .

٥٧ - (أ) عاملون من الدرجة السابعة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات العامة من الفئة (د) والمعيدون بالجامعات وجامعة
الأزهر والملاحقون الأجانب والمحققون بوزارة الخارجية .

(ب) حاملو رتبة الملازم بالقوات المسلحة والشرطة .

(ج) معاونو النيابة والمندوبون المساعدون بإدارة قضايا الحكومة
ومساعدو النيابة الإدارية .

٨ - الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الخامسة .

- ٢٧ - (أ) نواب رئيس محكمة النقض ، رؤساء محاكم الاستئناف الأخرى ، نواب رئيس مجلس الدولة .
(ب) السادة حاملو رتبة الفريق أول .
- ٢٨ - السادة نواب الوزراء لجمهورية مصر العربية .
- ٢٩ - السادة نواب الوزراء السابقون .
- ٣٠ - القائمون بالأعمال الأجانب .
- ٣١ - السيد الفريق كبير الباوران .
- ٣٢ - السيد كبير الأمناء .
- ٣٣ - السادة حاملو رتبة الفريق أو قائد القوات الجوية والدفاع الجوي والبحرية .
- ٣٤ - السادة المحافظون .
- ٣٥ - السادة أعضاء الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي العربي .
- ٣٦ - السادة من في درجة نائب وزير أو الدرجة الممتازة ، أو وكيل أول بالحكومة والقطاع العام أو سفير ممتاز بوزارة الخارجية ، ووكيل الأزهر و مفتي الديار المصرية ونائب رئيس هيئة الرقابة الإدارية والسيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للسكك الحديدية والسيد رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للسيريد والسيد رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتواصلات السلكية واللاسلكية والمديرون بهيئة قناة السويس .
- ٣٧ - الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الأولى .
- ٣٨ - نواب رؤساء محاكم الاستئناف والحامى العام الأول ووكلاء مجلس الدولة ووكلاء إدارة قضائية الحكومة والوكلاء العامون بالنيابة الإدارية .
- ٣٩ - (أ) نواب المديرون بهيئة قناة السويس .
السادة حاملو رتبة لواء بالقوات المسلحة والشرطة .
(ب) المستشارون بالمحكمة العليا .
(ج) السفراء بوزارة الخارجية .
(د) وكلاء المخابرات العامة .
- ٤٠ - (أ) وكلاء الوزارات ، وأمين عام المجلس الأعلى للأزهر وأمين عام مجمع البحوث الإسلامية وأمين عام جامعة الأزهر ومدير عام الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية .
المستشارون بمحكمة النقض والمستشارون بمحاكم الاستئناف والحامون العامون ، والمستشارون بمجلس الدولة والمستشارون بإدارة قضايا الحكومة والوكلاء العامون بالنيابة الإدارية ووكلاء الرقابة الإدارية وعمداء الكليات بالجامعات ووكلاء الكليات بها ورؤساء مجالس الأقسام بالكليات بالجامعات والأساتذة بالجامعات وأمناء عام الجامعات وجامعة الأزهر .
(ب) الوزراء المفوضون والقناصل العامون بوزارة الخارجية .
- ٤١ - أعضاء مجلس الشعب .
- ٤٢ - الحائزون على وسام الجمهورية من الطبقة الثانية .
- ٤٣ - (أ) رؤساء المحاكم الابتدائية ورؤساء نيابة عامة فئسة (أ) والمستشارون المساعدون فئسة (أ) بمجلس الدولة والمستشارون المساعدون فئسة (أ) بإدارة قضايا الحكومة ورؤساء النيابة الإدارية فئسة (أ) .
(ب) مدير العام بالحكومة والقطاع العام وأعضاء المخابرات العامة فئسة (أ) وأعضاء الرقابة الإدارية فئسة (أ) .
(ج) حاملو رتبة عميد بالقوات المسلحة والشرطة .
- ٤٤ - القائمون بالأعمال بالنيابة الأجانب .
- ٤٥ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثانية .
- ٤٦ - (أ) الرؤساء بالمحاكم الابتدائية ورؤساء نيابة فئسة (ب) والمستشارون المساعدون فئسة (ب) بمجلس الدولة والمستشارون المساعدون فئسة (ب) بإدارة قضايا الحكومة ورؤساء النيابة الإدارية من فئسة (ب) والأساتذة المساعدين بالجامعات وجامعة الأزهر .
(ب) القضاة ووكلاء النيابة فئسة ممتازة والنواب بمجلس الدولة والنواب بإدارة قضايا الحكومة ووكلاء نيابة إدارية من الفئة الممتازة .
- المستشارون والقناصل العامون من الدرجة الأولى بوزارة الخارجية والمستشارون بالسفارات والمفوضيات الأجانب .
- (ج) العاملون من الدرجة الثانية بالحكومة والقطاع العام وأعضاء المخابرات العامة فئسة (ب) وأعضاء الرقابة الإدارية فئسة (ب) .
(د) حاملو رتبة عقيد بالقوات المسلحة والشرطة .
- ٤٧ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الثالثة .
- ٤٨ - (أ) وكلاء النيابة والمندوبون بمجلس الدولة والحامون بإدارة قضايا الحكومة ووكلاء النيابة الإدارية .
(ب) المدرسون بالجامعات وجامعة الأزهر والسكرتيرون الأوائل والقناصل من الدرجة الثانية بوزارة الخارجية والسكرتيرون الأوائل الأجانب .
(ج) العاملون بالدرجة الثالثة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء المخابرات العامة من الفئسة (ج) ممتازة وأعضاء الرقابة الإدارية من الفئسة (ج) .
(د) حاملو رتبة المقدم بالقوات المسلحة والشرطة .

- مجلس الشعب .
- اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي العربي .
- رجال الدين .
- ضباط القوات المسلحة والشرطة .
- رجال القضاء .
- أسلك الدبلوماسي المصري .
- هيئات التدريس بالجامعات .
- كبار العاملين بالدولة حتى درجة وكيل وزارة .
- مديرو العموم وكبار العاملين حتى الدرجة الثالثة .
- كبار العاملين بالقطاع العام .
- نقابة المهن الحرة : نقابة المحامين - نقابة العليا للمهن الطبية -
- نقابة الصحفيين - نقابة المهن الهندسية - نقابة المهن الزراعية -
- نقابة المهن التعليمية .
- الشخصيات المصرية البارزة .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٧٦

بالنظام الأساسي للبنك المركزي المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون البنوك والائتمان ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي المصري
والجهاز المصرفي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٣٦ لسنة ١٩٦٠ بالنظام الأساسي
 للبنك المركزي المصري ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتمل بأحكام النظام الأساسي للبنك المركزي المصري المرافق لهذا القرار .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٣٦ لسنة ١٩٦٠ المشار إليه ،
كما يلغى كل حكم يخالف أحكام النظام الأساسي المرافق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٢٩ حادي الأول سنة ١٣٩٦ (٢٩ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

٤٩ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الثالثة .

٥٠ - (أ) العاملون من الدرجة الرابعة في الحكومة والقطاع العام
وأعضاء المخابرات العامة من الفئة (ج) والسكرتيرون النوائى
والقناصل المساعون بوزارة الخارجية والسكرتيرون النوائى
بالسفارات والمفوضيات الأجانب وأعضاء الرقابة الإدارية
من الفئة (د) .

(ب) حاملو رتبة رائد بالقوات المسلحة والشرطة .

٥١ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الرابعة .

٥٢ - (أ) المدرسون المساعون بالجامعات بوزارة الأزهر ، والسكرتيرون
الثالث ونواب القناصل بوزارة الخارجية والسكرتيرون الثوالث
الأجانب .

(ب) العاملون من الدرجة الخامسة بالحكومة والقطاع العام
وأعضاء المخابرات العامة من الفئة (د) بمتازة وأعضاء
الرقابة الإدارية من الفئة (هـ) بمتازة .

(ج) حاملو رتبة تقيب بالقوات المسلحة والشرطة .

٥٣ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الرابعة .

٥٤ - (أ) أعضاء المخابرات العامة من الفئة (د) .

(ب) العاملون من الدرجة السادسة بالحكومة والقطاع العام
ومساعدو النيابة العامة والمندوبون المساعون لمجلس الدولة
والمندوبون بإدارة قضايا الحكومة ومساعدو النيابة
الإدارية .

(ج) حاملو رتبة الملازم أول بالقوات المسلحة والشرطة .

٥٥ - السادة الحائزون لوسام الجمهورية من الطبقة الخامسة .

٥٦ - (أ) العاملون من الدرجة السابعة بالحكومة والقطاع العام وأعضاء
المخابرات العامة من الفئة (هـ) والمعيدون بالجامعات وجامعة
الأزهر والمحققون بوزارة الخارجية والمحققون الأجانب .

(ب) حاملو رتبة الملازم بالقوات المسلحة والشرطة .

(ج) معاونو النيابة العامة ، والمندوبون المساعون بإدارة
قضايا الحكومة ومساعدو النيابة الإدارية .

٥٧ - السادة الحائزون لوسام الاستحقاق من الطبقة الخامسة .

جدول (د)

خاص بأسبقية الهيئات في الخلافات الرسمية

- هيئة الوزارة .

- رؤساء الهيئات الدبلوماسية الأجنبية .

- المحافظون .